فتاوى المعاملات و الأخلاق

بيع اقراط الزينة في ظل عموم البلوى بالتبرج؟ /الإثنيــن)22-4-4202م(

صلاح الصاوي

سؤال اخر يقول كثير من النساء هو تاجر حلي اشتري مني الازن معظمهم من المتبرجات لا اشك في استعمالهن بهذه الزينة امام الرجال الاجانب ماذا افعل لي ان ابيع لهن - 00:00:02

مع قول الله تعالى ولا تعاونوا على الاثم والعدوان لا يخفى ان من الزينة الباطل يتعين في بيعها ان كان البائع يجهل كيفية استخدام او في الشارع كان يجهل هذا فبيعوه لها على اصل الحجة - 00:00:24

بيع الذهب على اصل الا اذا تيقنت انه سيستخدم وان كنتم تجهلوا كيفية استخدام المشترية لها فبيعك لها على اصلح اما اذا تيقنت او غلب على ظنك انها تستخدمه الاصل عدم البيع لها - 00:00:57

لكون ذلك من باب الاعانة على المعصية على المنع من كل بيع اعان على معصية كبيع العنب لمن علم انه سيعصره خمرا وبيع الخشب من علم انه سيصنع منه صليبا - 00:01:21

النحاس سيصنع منه ناقوس وبيع السلاح لمن علم انه سيقتل به قال تعالى وتعاونوا على البر والتقوى ولا تعونوا على الاثم والعدوان اتقوا الله ان هذا قول الجمهور وان كان الحناف على خلافه - 00:01:41

فان اعجزه ذلك شيوع الفتن عموم البلوى الاسواق ده الواقع المر اللي احنا فيه ان يكثر من تطهيرا للمال وان ينكر بقلبه وان يجتهد ما استطاع التماس البدائل المشروعة من انواع الزينة الاخرى التي لا يظهر فيها - 00:02:04

هذا الامر بجلاء ويستغفر له هل تعلم يا رعاك الله ان هذا النوع من الاستفتاءات من اشقها على نفس واكثرها حرجا ووعورة تحيره في التوفيق من الموقف الشرعي وبين عموم البلوى - 00:02:33

وعموم الحاجة السيسها لا نملك الا نقول يا مفهم سليمان ويا معلم داوود علمنا ثم نقول ان كان هذا صوابا من الله وان كان خطأ فمنا من الشيطان ونحن راجعون عنه - 00:02:54

- 00:03:18